

تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور

### مناقشة رسالة الماجستير

#### العنوان

الخطأ المرفقي الموجب للمسؤولية الإدارية  
في ضوء أحكام القضاءين الفرنسي والاماراتي

#### للطالبة

عائشة خلف محمد النقبي

#### المشرف

د. طارق وفا، قسم القانون العام

#### كلية القانون

#### المكان والزمان

05:00

الأحد، 19 ابريل 2020

استخدام التقنيات الحديثة عن بعد

#### الملخص

تهدف هذه الرسالة إلى بيان فكرة الخطأ المرفقي كأساس للمسؤولية الإدارية وكيفية تقدير القضاء لهذا الخطأ، نظراً إلى أن هذه المسؤولية ستقع على عاتق المرفق العام فهو الذي يتحملها ويدفع التعويض المترتب عليها، المحكوم به من طرف القضاء صاحب الاختصاص.

ولا يمكن مساءلة الإدارة - سواء في المسؤولية القائمة على أساس الخطأ أو بدون خطأ - إلا إذا ترتب على ذلك الخطأ أو النشاط ضرر معين، فإذا انتفى الضرر انتفى معه حق المطالبة بالتعويض، وإذا تحقق الضرر فإن المسؤولية لا تتحقق إلا بوجود علاقة سببية بين الفعل الضار الصادر من الإدارة وبين الضرر الذي لحق المضرور.

وقد تعددت وتنوعت صور إخلال الإدارة بالتزاماتها التي تشكل خطأ مرفقياً لدرجة يصعب معها حصر تلك الصور أو التعرف عليها، نتيجة وجود اتجاه قضائي بالتوسع في هذه الصور من أجل حماية الأفراد أو الموظفين معاً، لكن الفقه الفرنسي جرى على حصر صور الخطأ المرفقي في ثلاث حالات تتمثل في أن المرفق أدى الخدمة على وجه سيء، أو أنه لم يؤد الخدمة المطلوبة منه، أو أنه أبطأ في أداء الخدمة أكثر من اللازم.

وبخصوص كيفية تقدير الخطأ المرفقي نجد أن مذهب مجلس الدولة الفرنسي في التعامل مع القرارات الإدارية تتمثل في أنه لم يرتب مسؤولية عنها في جميع الظروف، بل اقتضى أن يكون عدم المشروعية على درجة كافية من الجسامه. أما في مجال تقدير الخطأ في الأعمال المادية فإن القضاء الإداري الفرنسي الذي اقتدى به القضاء الإماراتي، لا يتقيد بقاعدة صماء، بل يقدر كل حالة على حدة، ولا يقضي بقيام المسؤولية إلا في حالة كون الخطأ على درجة معينة من الجسامه.

كلمات البحث الرئيسية: الخطأ ، الضرر ، السببية ، المسؤولية الإدارية ، التعويض.